

العولمة

شركات غنية
و شعوب فقيرة



تقديم

د. سمير رياض هلال

إعداد

عبد الفتاح محمد صلاح

العولمة

شركات غنية و شعوب فقيرة

إعداد

عبد الفتاح محمد صلاح

تقديم

دكتور / سمير رياض هلال

أستاذ المحاسبة ونظم المعلومات

عميد كلية التجارة - جامعة طنطا

إهداء

إلي كل باحث عن الحقيقة في عالم
يموج بالأحداث

مقدمة الطبعة الثانية

هذه هي الطبعة الإلكترونية من كتاب الجات شركات غنية وشعوب فقيرة من إعداد مشرف الموقع وقد طبع في مارس 2000 وتم تعديل اسم الكتاب ليصبح العولمة شركات غنية وشعوب فقيرة بعد أن ورثت منظمة التجارة العالمية اتفاقية الجات بل و أصبحت حقيقة واقعة تمثل الواجهة الاقتصادية لمشروع العولمة .

وقد استتبع ذلك تعديل كلمة الجات لتصبح منظمة التجارة العالمية في معظم المواضع داخل الكتاب دون تغيير في المضمون

أملاً أن يكون فيه فائدة للقارئ لفهم ما يدور من حولنا من تغيرات اقتصادية عالمية لها تأثيرها المباشر علي دول و أفراد منطقتنا العربية سواء انضمنا لمنظمة التجارة العالمية أو لم ننضم إليها .

عبد الفتاح صلاح

الفهرس

7 تقديم الكتاب

11 مقدمة

الفصل الأول

13 تاريخ منظمة التجارة العالمية وتطورها

الفرق بين عضوية منظمة التجارة العالمية و عضوية

15 المنظمات العالمية الأخرى

16 فلسفة منظمة التجارة العالمية

الفصل الثاني

ملخص لبعض أهم بنود الوثيقة الختامية المتضمنة

نتائج جولة الأوروغواي للمفاوضات التجارية متعدد

17 الأطراف

ملخص لبعض أهم بنود اتفاقية مراكش لإنشاء منظمة

19 التجارة العالمية

أهم الأمور التي تميزت بها الاتفاقية الجديدة 30

الفصل الثالث

الأهداف المعلنة لمنظمة التجارة العالمية 32

نظام الجودة المتكاملة للمنتجات الأيزو 9000 44

الفصل الرابع

الدول العربية و الانضمام لمنظمة التجارة العالمية 46

آثار اتفاقية منظمة التجارة العالمية على الدول النامية..... 49

منظمة التجارة العالمية و جامعة الدول العربية 54

منظمة التجارة العالمية والسوق العربية المشتركة 54

منظمة التجارة العالمية و منظمة الأوبك 55

الفصل الخامس

الدول العربية و التعامل مع اتفاقية منظمة التجارة

العالمية لتجنب آثارها السلبية 56

الدور المطلوب من أفراد الدول العربية لتخفيف

الآثار السلبية لاتفاقية منظمة التجارة العالمية 58

خاتمة 60

تقديم الكتاب

هذا الكتاب يتعلق بموضوع رغم أنه يبدو من عنوانه في مجال تخصص إلا أنه و بدون مبالغة سيؤثر على نوعية الحياة التي يعيشها الناس في بلدان العالم المختلفة و بالأخص الدول غير الصناعية و منها الدول العربية. لذلك يعتبر هذا الكتاب ثقافة عامة لازمة لكل مواطن على الأرض العربية.

ويهدف هذا الكتاب بصفة أساسية إلى تعريف القارئ بشكل مبسط بالاتفاقيات الاقتصادية العالمية التي دخلتها دول العالم رغبة أو راهبة و كيف سيترب عليها إعادة صياغة عوامل القوة الاقتصادية و المالية و بالتالي واقع حياة الناس في كل دولة. أي أن عضوية منظمة التجارة العالمية سوف تكون بمقابل يختلف من دولة لأخرى و يتعاطم ثمن العضوية في البلاد غير الصناعية.

لذلك فإن الهدف الثاني من هذا الكتاب هو التنبيه إلى ضرورة العمل الجاد لتحويل الآثار السلبية المتوقعة من العضوية إلى مزايا عن طريق تخطيط و تحديث الصناعات الوطنية و الخدمات .

وما يميز هذا الكتاب هو إعداده بواسطة قارئ ذو خبرة بأسلوب سهل و ميسر نجح في تحويل المعلومات التخصصية إلى ثقافة عامة.

إنني أتوقع للقارئ فائدة كبيرة من هذا الكتاب لذلك شرفت بتقديمه.

دكتور / سمير رياض هلال

أستاذ المحاسبة و نظم المعلومات

عميد كلية التجارة - جامعة طنطا

تصدير

**كتب الفيلسوف روجيه جارودي في كتابه أمريكا
طلية الانحطاط طبعة دار الشروق صفحة 53 :**

ثم يأتي بعد ذلك ودر وپلسون¹ ليحدد "مهمتنا الخاصة"
بأنها "تلقين" كل شعب مستعمر : "النظام و ضبط
النفس² و التدريب على القانون و الطاعة". ومعنى ذلك
من الناحية الواقعية : "الخضوع لحقنا في استغلالهم و
نهبهم".

وبشرح ودر وپلسون في نص خاص الدور الذي تقوم به
"سلطة الدولة" في هذا المشروع: "بما أن التجارة لا
تعرف حدودا قومية , وبما أن المنتج يحتاج إلى
العالم ليصبح بأجمعه سوقه التجاري , فلا بد إذن
من أن يسبقه علم بلاده , حتى يوفر له فرصة
اختراق كل الأبواب المغلقة.

1 رئيس سابق للولايات المتحدة الأمريكية (1913 - 1921).

2 وعن ذلك وضع ناعوم تشومسكي كتابه المهم "ضبط الرعا".

ولا بد أن يحمي رجال الدولة الامتيازات
التي يحصل عليها رجال المال
حتى ولو أدى ذلك إلى تدمير سيادة الأمم التي
تحاول التصدي لذلك يجب إقامة المستعمرات أو
ضمها حتى لا نترك أي ركن في العالم"³.

3 دأبت الحكومات الغربية منذ عدة قرون على فتح الأسواق لمنتجاتها و توفير المواد الخام لمصانعها , في كل أنحاء العالم , و ذلك بكل و بأي وسيلة تقدر عليها من غزو عسكري أو صفقات خادعة أو مكائد سياسية و مالية , ثم نسمعها اليوم تعلن بكل جرأة و وجه مكشوف , أن على الحكومات أن ترفع يدها عن الاقتصاد.

مقدمة

إن اتفاقية الجات وورثتها منظمة التجارة العالمية ما هما إلا أدوات للنظام العالمي الجديد , وهما الواجهة الاقتصادية لمشروع متكامل يعرف بالعولمة , والذي تسعى الدول الغنية بموجبه لإحكام السيطرة الكاملة على مقدرات باقي دول العالم من خلال اتفاقيات رسمية مغلقة بحنكة دبلوماسية يبني عليها التزامات قانونية و سياسية و اجتماعية و جزائية , ولها من النتائج ما يعجز عن تحقيقه استخدام القوة العسكرية.

و بمعنى آخر هي بلورة للنظام الرأسمالي القديم الذي يهدف إلى توطيد دور الدول الصناعية كمنتج و مصدر للسلع و الخدمات النهائية , و حصر دور باقي دول العالم النامية و الفقيرة مقتصرأً على استخراج المواد الأولية و تصديرها في شكلها الخام للدول الصناعية.

ويظهر ذلك جلياً من الصياغة الأخيرة للاتفاقية و التي احتوت على حوالي 14 اتفاقية منفصلة و 7 وئائق تفاهم و ملاحق و قرارات ملزمة دون استثناءات و في كافة مجالات الاقتصاد , كما تم إدخال التجارة في المنتجات الزراعية , و صناعة المنسوجات , و الملابس , والخدمات , و الملكية الفكرية , وغيرها الكثير ضمن حدود هذه الاتفاقية.

و تعمل الاتفاقية على تحجيم الدور الوطني للدول لصالح رجل الأعمال , و انفتاح الأسواق أمام الموردين الأجانب و الشركات المتعددة الجنسية , و عدم التفرقة في المعاملة بين الشركات المحلية و الشركات الأجنبية.

وتنظم الاتفاقية كافة العلاقات المتعلقة بالدعم و الحواجز التكنولوجية و الإغراق و إزالة القيود المتشددة على الاستثمارات و تنظيم تدابير الحماية.

و تعمل المنظمة على زيادة الشفافية و الإفصاح و وضوح السياسات التجارية في كل دولة عن طريق توسيع مجال آليات الفحص و المراجعة , و تختص المنظمة بتسوية المنازعات التجارية بين الأعضاء , مما يجعل من المنطقة شرطياً دولياً , وقاضياً منفرداً للحكم في المنازعات , و لقراراته قوة الإلزام.

و نظراً لكثرة الاتفاقيات التي تتضمنها الجات و تشعبها و احتواء كل اتفاقية منها على عدد غير قليل من البنود الاقتصادية و القانونية , مما يصعب معه على الشخص غير المتخصص الإلمام بمضمونها , وفهم محتواها , و معرفة تأثيرها على اقتصاديات الدول سواء كانت متقدمة أو نامية أو فقيرة.

لذا فقد شرعت في تجميع و ترتيب عناصر هذا الموضوع عسى أن يكون فيه الفائدة للقارئ العادي , لفهم ما يدور حوله من تغيرات اقتصادية عالمية لها تأثيرها المباشر وغير المباشر على دول و أفراد منطقتنا العربية سواء انضمنا للاتفاقية أو لم ننضم إليها.

عبد الفتاح صلاح

الفصل الأول

تاريخ منظمة التجارة العالمية

إن لاتفاقية منظمة التجارة العالمية تاريخ طويل منذ عام 1947 أي من وقت توقيع الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية و التجارة (الجات). ولتوسيع نطاق الاتفاقية و تخفيف القيود التجارية و تخفيض الرسوم الجمركية عقدت ثماني جولات تفاوضية في الفترة ما بين 1947 - 1994.

وفيما يلي عرض لجولات الجات و أهم نتائجها :

- جولة جنيف - سويسرا: وهي أول جولة للاتفاقية و كانت سنة 1947 بمشاركة 23 دولة , و تركزت المفاوضات فيها على البنود الأساسية لإنشاء المنظمة , و تخفيض نسبة 15% على الجمارك.
- جولة أنسى - فرنسا : سنة 1948 بمشاركة 13 دولة , وأسفرت عن تخفيض الجمارك بنسبة 25%.
- جولة توركاى - إنجلترا : سنة 1950 بمشاركة 38 دولة , و توصلت إلى تخفيض نظام الحصص - التحديد الكمي للمستوردات - المعروف بالكوتا.

- جولة جنيف : سنة 1956 بمشاركة 26 دولة و فيها دخلت اليابان في عضوية الجات.
 - جولة ديلون - جنيف : 1960 - 1962 بمشاركة 26 دولة , واسفرت عن تخفيض الجمارك بنسبة 7%.
 - جولة كينيدي - جنيف : 1964 - 1967 بمشاركة 62 دولة , و انتهت إلى مزيد من تخفيض الجمارك.
 - جولة طوكيو - اليابان : في الفترة من 1973 - 1979 بمشاركة 102 دولة , وبموجبها تم تخفيض الجمارك بمتوسط 33% من التعريفات على مدى 8 سنوات , و تم مناقشة العوائق التجارية كالإغراق و الدعم.
- وكانت الجولة الأخيرة في الأوروغواي في الفترة من 1986 - 1993 أهم الجولات و أعمقها أثراً , و بناء عليها عقد مؤتمر مراكش في 15/4/1994 و الذي أسفر هن توقيع 117 دولة على الوثيقة الختامية المتضمنة نتائج جولة الأوروغواي التي بموجبها نشأت منظمة التجارة العالمية.

الفرق بين عضوية منظمة التجارة العالمية و عضوية المنظمات العالمية الأخرى

تمثل الاتفاقية العامة حول التعريفات و التجارة الدولية عقد بين الدول الأعضاء , والعضو فيها طرف متعاقد عليه واجبات و مسؤوليات محددة و ملزمة , وله امتيازات يمكنه الحصول عليها عن طريق المنافسة في الأسواق التجارية.

ولا يتم الحصول على العضوية إلا بعد الموافقة على بنود الاتفاقية , وتقديم تنازلات جمركية للدول الأعضاء الأخرى , وأن تكون السياسة التجارية مساوية و مطابقة لنظام حرية التجارة.

و أهم من ذلك يجب على من يريد أن يصبح عضواً بالمنظمة أن يقبل بجميع نتائج جولة الأوروجواي بدون استثناء قبل الانضمام , و أن تتميز المعلومات و البيانات المقدمة من العضو بالشفافية و الإفصاح.

فلسفة منظمة التجارة العالمية

تعتمد منظمة التجارة العالمية على فلسفة الميزة النسبية بمعنى أنه لكل دولة مقومات اقتصادية تمكنها من إنتاج السلع و الخدمات بأسعار وجودة أفضل من غيرها من الدول.

وتعمل منظمة التجارة العالمية على إتاحة حرية المنافسة بين المنتجين لكي تناسب السلع و الخدمات ذات الجودة العالية و السعر التنافسي إلى الأسواق العالمية دون موانع أو عوائق , مما يحقق مزيداً من الإنتاج و الأرباح للدول المنتجة , و الاستخدام الأمثل للموارد العالمية.

الفصل الثاني

ملخص لبعض أهم بنود الوثيقة الختامية المتضمنة

نتائج جولة الأوروغواي للمفاوضات التجارية

متعددة الأطراف

● اتفق ممثلو الحكومات ، والمجموعة الأوروبية الأعضاء في لجنة المفاوضات التجارية على أن اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية و المشار إليها في هذه الوثيقة الختامية باسم "اتفاقية منظمة التجارة العالمية" و الإعلانات و القرارات الوزارية ، ووثيقة التفاهم بشأن التعهدات الخاصة بالخدمات المالية كما هي ملحقة بهذا تتضمن نتائج مفاوضاتهم و تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة الختامية.

● اتفق الممثلون على أن يجب قبول اتفاقية منظمة التجارة العالمية من جانب جميع المشاركين في جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف بحيث تدخل حيز التنفيذ

بحلول أول يناير 1995 أو في أقرب وقت ممكن بعد هذا التاريخ.

● اتفق الممثلون على أن تفتح اتفاقية منظمة التجارة العالمية للقبول برمتها ككل متكامل للتوقيع أو لغير ذلك من جانب جميع المشاركين طبقاً لمادتها الرابعة عشرة.

● قبل قبول اتفاقية منظمة التجارة العالمية يتعين على المشاركين الذين ليسوا أطرافاً في الاتفاقية العامة للتعريفات و التجارة أن يكونوا قد انتهوا أولاً من المفاوضات المتعلقة بانضمامهم إلى الاتفاقية العامة و أصبحوا أطرافاً متعاقدة فيها.

ملخص لبعض أهم بنود اتفاقية مراكش لإنشاء

منظمة التجارة العالمية

أن أطراف هذه الاتفاقية :

إذ تدرك أن علاقتها في مجال التجارة و المساعي الاقتصادية يجب أن تستهدف رفع مستويات المعيشة , و تحقيق العمالة الكاملة , واستمرار كبير في نمو حجم الدخل الحقيقي , و الطلب الفعلي , وزيادة الإنتاج المتواصلة , و الاتجار في السلع و الخدمات , بما يتيح الاستخدام الأمثل لموارد العالم وفقاً لهدف التنمية , وذلك مع توخي حماية البيئة و الحفاظ عليها , ودعم الوسائل الكفيلة بتحقيق ذلك بصورة تتلاءم و احتياجات و اهتمامات كل منها في مختلف مستويات التنمية الاقتصادية في آن واحد.

و إذ تعتمد لذلك إنشاء نظام تجاري متعدد الأطراف متكامل , وأكثر قدرة على البقاء و الدوام . تشتمل الاتفاقية العامة للتعريفات و التجارة نتائج الجهود السابقة لتحرير التجارة و جميع نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف.

وتصميماً منها على صون المبادئ الأساسية و تعزيز الأهداف التي
بني عليها هذا النظام التجاري متعدد الأطراف تتفق على ما
يأتي :

المادة الأولى : إنشاء المنظمة

تنشأ بمقتضى هذا منظمة التجارة العالمية المشار إليها فيما بعد
باسم "المنظمة"

المادة الثانية : نطاق المنظمة

- تكون المنظمة الإطار المؤسسي المشترك لسير العلاقات التجارية فيما بين أعضائها في المسائل المتعلقة بالاتفاقات و الأدوات القانونية و المقترنة بها الواردة في ملاحق هذا الاتفاق.
- تعد الاتفاقيات و الأدوات القانونية المقترنة بالاتفاقية الواردة في الملاحق 1,2,3 و المشار إليها فيما بعد باسم "اتفاقيات التجارة المتعددة الأطراف" جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية , وهي ملزمة لجميع الأعضاء.

المادة الثالثة : مهام المنظمة

- تسهل المنظمة تنفيذ وإدارة وإعمال هذه الاتفاقية و الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف , وتعمل على دفع أهدافها , كما توفر الإطار اللازم لتنفيذ وإدارة وإعمال الاتفاقات التجارية عديدة الأطراف.
- توفر المنظمة محفلاً للتفاوض فيما بين أعضائها بشأن علاقاتها التجارية متعددة الأطراف , في المسائل التي تتناولها الاتفاقات الواردة في ملحقات هذه الاتفاقية.
- تشرف المنظمة على سير وثيقة التفاهم المتعلقة بالقواعد و الإجراءات التي تنظم تسوية المنازعات الوارد في الملحق 2 من هذه الاتفاقية.
- تدير المنظمة آلية مراجعة السياسة التجارية الواردة في الملحق 3 من هذه الاتفاقية.
- بغية تحقيق قدر أكبر من التناسق في وضع السياسة الاقتصادية العالمية تتعاون المنظمة على النحو المناسب مع صندوق النقد الدولي و البنك الدولي للإنشاء و التعمير و الوكالات التابعة له.

المادة الرابعة : هيكل المنظمة

- ينشأ مؤتمر وزاري يتألف من ممثلي جميع الأعضاء و يجتمع مرة كل سنتين , ويضطلع المؤتمر الوزاري بمهام المنظمة , ويتخذ الإجراءات اللازمة لهذا الغرض , وله سلطة اتخاذ القرارات في جميع المسائل التي ينص عليها أي من الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف.
- ينشأ مجلس عام يتألف من ممثلي جميع الأعضاء , ويقوم بمهام المؤتمر الوزاري في الفترات التي تفصل بين اجتماعاته , ويضع المجلس العام قواعد إجراءاته , ويقر قواعد الإجراءات للجان.
- يختص المجلس العام بمسؤوليات جهاز تسوية المنازعات , وأن يضع قواعد إجراءاته حسبما تقتضي الضرورة.
- ينشأ المجلس العام مجالس فرعية لشؤون التجارة في السلع , ومجلس للتجارة في الخدمات , ومجلس لحقوق الملكية الفكرية , ويوافق كذلك على قواعد إجراءاتها.
- ينشأ المؤتمر الوزاري لجنة للتجارة و التنمية , ولجنة لقيود ميزان المدفوعات , ولجنة للميزانية و الإدارة المالية.

المادة الخامسة : العلاقات مع المنظمات الأخرى

- يتخذ المجلس العام الترتيبات المناسبة لإقامة تعاون فعال مع المنظمات الدولية الحكومية الأخرى التي لها مسؤوليات تتصل بمسؤوليات المنظمة.
- للمجلس العام أن يتخذ الترتيبات المناسبة للتشاور و التعاون مع المنظمات غير الحكومية المعنية بمسائل تتصل بتلك التي تعني بها المنظمة.

المادة السادسة : الأمانة

تكون مسؤوليات المدير العام ومسؤوليات موظفي الأمانة من حيث طبيعتها مسؤوليات دولية بحتة. ولا يجوز للمدير العام ولا لموظفي الأمانة أن يسعوا , أو أن يقبلوا في معرض قيامهم بواجباتهم تعليمات من أي حكومة أو جهة أخرى خارج المنظمة. وعلى أعضاء المنظمة أن يحترموا الطابع الدولي لمسؤوليات المدير العام و موظفي الأمانة , وألا يحاولوا التأثير عليهم في أداء واجباتهم.

المادة السابعة : الميزانية و المساهمات

تقترح لجنة الميزانية و المالية و الإدارة على المجلس العام
أنظمة مالية تتضمن أحكاماً تحدد :

- جدول المساهمات المتضمن توزيع مصروفات المنظمة على أعضائها.
- الإجراءات التي تتخذ بشأن الأعضاء الذين يتأخرون عن سداد مساهماتهم.

المادة الثامنة : المركز القانوني للمنطقة

- يكون للمنظمة شخصية قانونية , وعلى كل عضو من أعضائها أن يمنحها الأهلية القانونية اللازمة لمباشرة مهامها.
- تمنح كل دولة عضو ما يلزم المنظمة من امتيازات و حصانات لمباشرة مهامها.
- تمنح كل دولة عضو لموظفي المنظمة و ممثلي الأعضاء الامتيازات و الحصانات و التي تكفل استقلالية ممارستهم لوظائفهم المتصلة بالمنظمة.

المادة التاسعة : اتخاذ القرار

- تتخذ المنظمة القرارات بتوافق الآراء. أي أنه إذا لم يعترض أي عضو حاضر في الاجتماع اعتراضاً رسمياً يعتبر أن الجهاز قد اتخذ قراراً بتوافق الرأي في المسألة المعروضة عليه للنظر فيها. و متى تعذر التوصل إلى قرار بتوافق الآراء , يتخذ القرار فيها بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين.
- يكون للمؤتمر الوزاري وللمجلس العام دون غيرهما سلطة اعتماد تفسيرات هذه الاتفاقية و اتفاقات التجارة متعددة الأطراف.
- يجوز للمؤتمر الوزاري في ظروف استثنائية أن يقرر الاعفاء من التزام مفروض على أحد الأعضاء شرط أن يكون مثل هذا القرار قد اتخذ بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء , على أن يوضح القرار الصادر من المؤتمر الوزاري بمنح الاعفاء تلك الظروف الاستثنائية التي تبرر هذا القرار.

المادة العاشرة : التعديلات

- لكل عضو في المنظمة أن يعرض على المؤتمر الوزاري اقتراح لتعديل أحكام هذه الاتفاقية أو الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف. و يتخذ القرار فيها بتوافق الآراء و إذا لم يحدث توافق للآراء يقرر المؤتمر الوزاري بأغلبية ثلثي الأعضاء ما إذا كان التعديل المقترح سيعرض على الأعضاء لقبوله , وفي

حالة عرض التعديل على الأعضاء يتطلب قبول التعديل الموافقة بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء.

- لا يعمل بالتعديلات على أحكام المواد التالية إلا لدى قبولها من جميع الأعضاء :
- المادة التاسعة من هذه الاتفاقية , والمادة الأولى و الثانية من اتفاقية جات 1994 , والمادة الثانية 1 من اتفاقيات التجارة في الخدمات , والمادة 4 من حقوق الملكية الفكرية.
- يجوز للمؤتمر الوزاري أن يعتمد التعديلات على اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية دون إجراءات قبول رسمي , متى كانت تستوفي الشروط الواردة في الفقرة 2 من المادة 71 من الاتفاق المذكور.

المادة الحادية عشرة : العضوية الأصلية

- تكون الأعضاء الأصلية في منظمة التجارة العالمية هي الأطراف المتعاقدة في اتفاقية جات 1947 و المجموعة الأوروبية , والتي أرفقت جداول تنازلاتها و تعهداتها باتفاقية جات 1994.
- لا يطلب من البلدان الأقل نمواً المعترف بها من الأمم المتحدة أن تقدم تعهدات أو تنازلات , إلا في الحدود التي تتفق مع مرحلة تنمية كل منها و احتياجاتها المالية و التجارية و إمكاناتها الإدارية و المؤسسية.

المادة الثانية عشرة : الانضمام

- لأي دولة أو إقليم جمركي منفصل يملك استقلالاً ذاتياً كاملاً في إدارة علاقاته التجارية الخارجية أن ينضم إلى هذا الاتفاق بالشروط التي يتفق عليها بينه و بين المنظمة.
- يتخذ المؤتمر الوزاري قرارات الانضمام و يوافق على شروط اتفاق الانضمام بأغلبية ثلثي أعضاء المنظمة.

المادة الثالثة عشرة : عدم تطبيق الاتفاقية التجارية متعددة الأطراف بين أعضاء معينين

لا تنطبق هذه الاتفاقية و الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف في الملحقين 1 و 2 بين عضو و أي عضو آخر إذا لم يوافق أي من العضوين عن هذا التطبيق عندما يصبح أي منهما عضواً.

المادة الرابعة عشرة : القبول وبدء النفاذ و الإيداع

- تفتح هذه الاتفاقية للقبول بالتوقيع أو بغيره من الوسائل من جانب الأطراف المتعاقدة في اتفاقية جات 1947 و المجموعة الأوروبية متى توافرت فيها الشروط اللازمة لكي تصبح أعضاء

- أصلية في المنظمة. وتظل الاتفاقية مفتوحة للقبول لفترة سنتين من تاريخ دخولها حيز النفاذ ما لم يقرر الوزراء خلاف ذلك.
- على العضو الذي يقبل الاتفاقية الحالية بعد دخولها حيز التنفيذ أن ينفذ التنازلات و الالتزامات الواردة في الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف كما لو كان قد قبل الاتفاقية الحالية في تاريخ دخولها حيز النفاذ.

المادة الخامسة عشرة : الانسحاب

لأي عضو أن ينسحب من هذه الاتفاقية على أن يبدأ مفعول الانسحاب لدى انتهاء فترة ستة أشهر من التاريخ الذي يتلقى فيه المدير العام للمنظمة إخطاراً كتابياً بالانسحاب.

المادة السادسة عشرة : أحكام متنوعة

- باستثناء ما ورد خلاف ذلك بموجب هذه الاتفاقية أو الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف تسترشد المنظمة بالقرارات و الإجراءات و الممارسات المعتادة التي كانت تتبعها الأطراف المتعاقدة في اتفاقية جات 1947.
- تصبح أمانة اتفاقية جات 1947 في الحدود الممكنة أمانة للمنظمة , ويصبح المدير العام للأطراف المتعاقدة في اتفاقية

جات 1947 هو المدير العام للمنظمة إلى أن يعين المؤتمر
الوزاري مديراً عاماً جديداً.

- إذا حدث تعارض بين حكم وارد في هذه الاتفاقية و حكم وارد في أي من الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف تكون الحجية بهذه الاتفاقية في حدود التعارض.
- يعمل كل عضو على مطابقة قوانينه ولوائحه و إجراءاته الإدارية مع التزاماته المنصوص عليها في الاتفاقات الملحقة.
- لا يجوز إبداء تحفظات على أي حكم من أحكام هذه الاتفاقية , أو على أي حكم يتعلق بالاتفاقات التجارية متعددة الأطراف إلا في الحدود المنصوص عليها في تلك الاتفاقات.
- تسجل هذه الاتفاقية طبقاً لأحكام المادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة.

حرر في مراكش في اليوم الخامس عشر من أبريل عام ألف و تسعمائة و أربعة و تسعين من نسخة واحدة باللغات الأسبانية و الإنجليزية و الفرنسية , وهي متساوية في الحجية.

أهم الأمور التي تميزت بها الاتفاقية الجديدة

1. تحويل الجات إلى منظمة التجارة العالمية , وتوسيع دائرة اختصاصها لتصبح الإطار المؤسسي و القانوني القائم على إدارة وإعمال هذه الاتفاقية و الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف.
2. أحدثت الاتفاقية تخفيضات مهمة في الرسوم الجمركية , ووضعت حدود زمنية , وضوابط للاستثناءات مما أضفى عليها المرونة و الحزم في تطبيق التعهدات و التنازلات المقدمة من الأعضاء لضمان حرية التجارة الدولية.
3. تم توسيع نطاق النظام التجاري ليشمل مجالات جديدة مثل تجارة المنتجات الزراعية , و المنسوجات , و تجارة الخدمات , و حقوق الملكية الفكرية.
4. تعظيم دور المنظمة بجعلها الجهة المسئولة عن آلية مراجعة السياسة التجارية , ووضع القواعد و الإجراءات التي تنظم تسوية المنازعات , وجعل القرارات التي تتخذها المنظمة لها صفة الإلزام.

5. جعل المنظمة أقوى مؤسسة اقتصادية و مالية في العالم في ضوء ما لها من سلطات. و ستشكل مع صندوق النقد الدولي و البنك الدولي كياناً يختص بتخطيط السياسات الوطنية للدول في مجال التجارة و التمويل و النقد.

الفصل الثالث

الأهداف المعلنة لمنظمة التجارة العالمية

إن منظمة التجارة العالمية بما ورثته عن الجات من اتفاقات متعددة الأطراف بشأن التجارة في السلع و الخدمات ، و المركز القانوني الممنوح لها من الأعضاء ، و المهام التي أوكلت إليها في جولة مفاوضات الأوروجواي بمراكش ، جعل للمنظمة أهداف كبيرة لها صفة الشمول. وهذه الأهداف مشتقة من الاتفاقات المختلفة على تنوع مجالاتها و يمكن تلخيصها فيما يأتي :

أ - أهداف تتعلق بالمنتجات الزراعية

تقرر إنشاء نظام للتجارة في المنتجات الزراعية منصف و مستند إلى قوى السوق. وأنه من الضروري الشروع في عملية إصلاح من خلال التفاوض حول الالتزامات المتعلقة بالدعم و الحماية من خلال وضع قواعد و أنظمة معززة و أكثر فاعلية للجات ، بغرض التوصل إلى تخفيض حجم الصادرات المدعومة ، و تخفيض التعرفة الجمركية ، و الحماية الزراعية ، و منع القيود على الأسواق الزراعية و ذلك في غضون 6 سنوات للدول الصناعية ، و 10 سنوات للدول النامية. مع تقديم معونات غذائية ، و دعم

للتنمية الزراعية للدول النامية. أما الدول الفقيرة الأقل نمواً و التي تعتبر مستورد صافي للمواد الغذائية , و تعاني من مشاكل في المدفوعات الخارجية , سيكون لها الحق في الحصول على تمويل من صندوق النقد الدولي و البنك الدولي.

ب - أهداف تتعلق بتدابير الصحة و الصحة النباتية

تأكيداً على الرغبة في تحسين أوضاع صحة الإنسان والحيوان و النبات فإنه يحق للبلدان الأعضاء اتخاذ تدابير الحماية اللازمة , بشرط ألا تطبق هذه التدابير بطريقة تشكل وسيلة للتمييز التحكمي , أو الذي ليس له ما يبرره بين البلدان الأعضاء التي تسود فيها نفس الظروف , أو بشرط ألا يتم استخدامها كوسيلة مقنعة للحد من التجارة الدولية.

و من أجل تحقيق التنسيق في تدابير حماية صحة الإنسان و النبات يجب إقامة هذه التدابير وفقاً لمقاييس و إرشادات و توصيات دولية تعدها المنظمات الدولية و المعنية بذلك , مثل "منظمة كودس اليمانتاريوس" و المكتب الدولي للأمراض الحيوانية , والمنظمات الدولية الإقليمية ذات الصلة , التي تعمل في إطار الاتفاقية الدولية لحماية النباتات.

ويشترط تطبيق تلك المقاييس و الإرشادات و التوصيات الدولية لكي يسمح بوصول المنتجات إلى الأسواق. و يجوز للبلدان الأعضاء الأقل نمواً أن تؤجل تطبيق أحكام هذا الاتفاق لمدة

خمس سنوات , اعتباراً من تاريخ نفاذ اتفاق منظمة التجارة العالمية بهذا الشأن.

و تشمل تدابير حماية صحة الإنسان أو النبات كل القوانين و المراسيم و اللوائح التنظيمية , و المتطلبات , و الإجراءات المتصلة بالموضوع بما في ذلك , مقاييس المنتج النهائي , وطرق التجهيز و الإنتاج , و الاختبار , و المعاينة , و إجراءات التصديق و الموافقة , و المعالجة بالحجر الصحي , وإجراءات أخذ العينات و طرق تقييم المخاطر , و متطلبات التعبئة , والملصقات المبينة للمحتويات.

وعلى كل عضو أن يضمن وجود جهاز للرد على الاستفسارات , و يكون مسئولاً عن تقديم الأجوبة عن كافة الأسئلة المعقولة التي تقدمها الدول الأعضاء التي يهملها الأمر , مع تقديم الوثائق المناسبة التي تؤيد الرد.

وحيثما ينص تدبير لحماية صحة الإنسان , أو النبات على الرقابة عند مستوى الإنتاج على البلد العضو الذي يتم هذا الإنتاج في أراضيه أن يقدم المساعدة الضرورية لتسهيل هذه الرقابة , و عمل هيئات الرقابة بما في ذلك القيام بالمعاينة المناسبة في أراضيه.

ج - أهداف تتعلق بالمنسوجات و الملابس

دمج قطاع المنسوجات و الملابس في اتفاقية جات 1994 على أن تتخذ جميع الأعضاء الإجراءات الضرورية للتقيد بقواعد و ضوابط الاتفاقية و التي تهدف إلى :

تحقيق المزيد من فتح الأسواق أمام منتجات النسيج و الملابس باتخاذ تدابير منها تخفيض التعريفات الجمركية و القيود , و تخفيف أو رفع الحواجز غير التعريفية , و تسهيل الإجراءات الجمركية و الإدارية , و الإجراءات المرتبطة بإصدار تراخيص الاستيراد.

- ضمان تطبيق سياسات تتصل بشروط التجارة المنصفة و العادلة في المنسوجات و الملابس في مجالات مثل الإغراق , و الدعم , و الإجراءات التعويضية , و حماية حقوق الملكية الفكرية.
- تفادي التمييز ضد واردات قطاع المنسوجات و الملابس عند اتخاذ تدابير لأسباب تتعلق بسياسة التجارة العامة.
- على الأعضاء العمل على منع ممارسات التحايل و التحقيق فيها , واتخاذ العمل القانوني أو الإداري ضد هذه المخالفات داخل أراضيها عند الضرورة. و أن تسعى لتوضيح الظروف التي تم فيها التحايل , بما في ذلك دور كل من المصدرين و المستوردين و المشاركين فيه.

- يعتبر الإعلان الكاذب عن المحتوى , من الألياف , أو الكميات , أو الوصف , أو تصنيف السلع حاجز أمام تحقيق الغرض من الاتفاق الحالي. و إذا ثبت وجود إعلان زائف بهدف التحايل , فإن الأعضاء تتفق على اتخاذ التدابير اللازمة ضد المصدرين أو المستوردين المعنيين.
- تكون للدول الأعضاء الأقل نمواً معاملة أكثر رعاية , لزيادة الفرص أمامها للوصول إلى الأسواق.
- إنشاء جهاز لمراقبة المنسوجات للإشراف على تنفيذ الاتفاق , وبحث جميع التدابير المتخذة بموجبه , وله تقديم الملاحظات و التوصيات الملزمة في أي قضايا تتعلق بالمنسوجات.
- مدة الفترة الانتقالية عشرة سنوات غير قابلة للتמיד.

د - أهداف تتعلق بالقيود الفنية

يقبل الأعضاء أجهزة التوحيد القياسي في حكوماتهم المركزية , و الالتزام بقواعد السلوك الجيد في إعداد المقاييس و اعتمادها و تطبيقها. و يتخذون ما قد يتاح لهم من إجراءات مناسبة لضمان قبول أجهزة التوحيد القياسي في الحكومة المحلية , أو الهيئات غير الحكومية , فضلاً عن أجهزة التوحيد القياسي الإقليمية التي تكون هيئة أو أكثر في أراضيها عضواً فيها. و فضلاً عن ذلك لا يجوز أن يتخذ العضو إجراءات من شأنها مطالبة أجهزة التوحيد

القياسي هذه بشكل مباشر , أو غير مباشر , أو بالتصرف بطريقة لا تتسق مع قواعد السلوك الجيد. و تلتزم أجهزة التوحيد القياسي لدى الأعضاء بأحكام و قواعد السلوك الجيد بغض النظر عما إذا كان جهاز التوحيد القياسي هذا قد قبل القواعد أو لم يقبلها.

ز - أهداف تتعلق بإجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة

تعزيز التحرير الواسع و التدريجي للتجارة العالمية لتيسير الاستثمار عبر الحدود. ويلغي في سبيل ذلك كل عضو إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة والتي تم الإخطار عنها في خلال عامين من تاريخ نفاذ الاتفاقية بالنسبة للبلدان المتقدمة , وخلال خمسة أعوام بالنسبة للبلدان النامية , وخلال سبعة أعوام بالنسبة للبلدان الأقل نمواً و يؤكد الأعضاء التزامهم بالشفافية , ويتعاطف كل عضو مع طلبات الحصول على المعلومات , و تنشأ لجنة معنية بإجراءات الاستثمار المتصل بالتجارة , لمراقبة سير و تنفيذ الاتفاق , وترسل تقريراً سنوياً عن ذلك إلى مجلس التجارة في السلع.

س- أهداف تتعلق بمكافحة الإغراق

و الإغراق هو البيع بأرخص من سعر التكلفة - أي بيع السلعة في سوق أجنبية بسعر أقل من سعرها الأصلي في سوق البلد المنتج لها - وهناك لجنة معنية بممارسة مكافحة الإغراق , و يدخل ضمن اختصاصها التشاور و طلب المعلومات من أي مصدر تراه

مناسباً ، ولها سلطة التحقيق في الموقع ، و إشراك خبراء غير حكوميين في فريق التحقيق. ويحق للجنة طلب الطريقة التي يجب أن ينظم بها الطرف ذو المصلحة هذه المعلومات في ردة ، ولها أن تقبل بالرد أو ترفضه ، ولها أن تتحقق من المعلومات من مصادر مستقلة أخرى متاحة لها.

ص - أهداف تتعلق بالفحص قبل الشحن

للتحقق من نوعية السلع المستوردة ، أو كمياتها ، أو أسعارها عن طريق هيئات الفحص قبل الشحن التي تفوضها الحكومات. وتتم عملية الفحص في أراضي العضو وبطريقة غير تمييزية ووفقاً للمعايير الدولية ، وما يستتبع ذلك من إصدار تقرير نظيف بالنتائج ، أو مذكرة بعدم الإصدار. و يلتزم الأعضاء بالشفافية في التعامل مع لجان الفحص و الامتثال لشروط الفحص.

ط - أهداف تتعلق بقواعد المنشأ

ينبغي أن تنص قواعد المنشأ على البلد الذي يعتبر منشأ سلعة معينة ، وقد يكون البلد الذي وقع فيه الحصول على السلعة بالكامل ، أو البلد الذي تم فيه آخر تحول جوهري عندما يشترك أكثر من بلد في إنتاج السلعة. ويتم ذلك بالاشتراك مع مجلس التعاون الجمركي ، و يبدأ برنامج العمل مباشرةً مع نفاذ الاتفاقية ، و ينتهي في خلال ثلاث سنوات منذ بدايته.

ع _ أهداف تتعلق بإجراءات ترخيص الاستيراد

وتهدف إلى تبسيط الإجراءات ، والممارسات الإدارية المتعلقة بالحصول على تراخيص الاستيراد وألا تتعارض مع مبادئ والتزامات اتفاقية الجات ، وألا تصح هذه الإجراءات معوقاً للتجارة الدولية .

ف _ أهداف تتعلق بالدعم

والغرض منها حظر تقديم الدعم بكافة أشكاله للسلع و المنتجات ، للحفاظ على حرية التنافس وهناك ثلاث أنواع من الدعم حددتها الاتفاقية :

1. **الدعم المحطور** : ويتعلق بأداء الصادرات ، أو باستخدام السلع المحلية بدلاً من المستوردة .
2. **دعم قابل لاتخاذ إجراء**: وهو الذي يؤثر بالضرر على الصناعة المحلية لعضو آخر .
3. **دعم غير قابل لاتخاذ إجراء** : ويشمل المساعدة التي تعطى لأنشطة البحوث التي تنفذها الشركات ، أو مؤسسات التعليم العالي والمتعلقة بالتوسع فى المعرفة العلمية والفنية العامة التي لا ترتبط بالأهداف الصناعية أو التجارية ، وكذلك المساعدات المقدمة للمناطق التي لا تتمتع بمزايا فى إطار عمل عام للتنمية الإقليمية ، و أيضاً المساعدات

المقدمة لتنمية التكيف لمتطلبات البيئة الجديدة التي تفرضها القوانين.

ل - أهداف تتعلق بتدابير الوقاية

لا يجوز للعضو أن يطبق تدبيراً من تدابير الوقاية على منتج ما إلا إذا كان هذا المنتج يستورد إلى أراضيه بكميات متزايدة تلحق ضرراً كبيراً ، أو تهديد بالحاقه بالصناعة المحلية التي تنتج منتجات مشابهة أو منافسة لها بشكل مباشر. كما تحظر الاتفاقية استخدام تدابير تشكل منطقة رمادية تتضمن قيود تصدير اختيارية ، أو اتفاقات تسويقية مرتبة.

م - أهداف متعلقة بالتجارة في الخدمات

وهي تهدف إلى توريد جميع الخدمات في كل القطاعات باستثناء الخدمات التي تورد في إطار ممارسة السلطة الحكومية أي الخدمة التي تورد على أساس غير تجاري. كما تهدف إلى القضاء على الاحتكار في مجال الخدمات والسماح بحركة تنقل رؤوس الأموال ، و حرية الخدمات المالية المصرفية و التأمينية ، و حرية تقديم خدمات الاتصال ، وغير ذلك من الخدمات. وتوريد الخدمة يأخذ عدة أشكال :

1. من أراضى عضو ما إلى أراضى عضو آخر.
2. من أراضى عضو ما إلى مستهلك الخدمة في أراضى عضو آخر.
3. من خلال التواجد التجاري لمورد الخدمة من عضو ما في أراضى عضو آخر.
4. من خلال وجود أشخاص طبيعيين من مورد خدمة من عضو ما في أراضى أي عضو آخر.

ن - أهداف تتعلق بحماية ميزان المدفوعات

يجوز للعضو الذي يواجه صعوبات خطيرة في ميزان المدفوعات ، أو صعوبات مالية خارجية ، أو يواجه تهديداً بوقوع هذه الصعوبات أن يعتمد أو يبقى قيوداً على التجارة في الخدمات التي قام بتقديم التزامات محددة بشأنها بما فيها القيود على المدفوعات و التحويلات ، بغرض الحفاظ على مستوى من الاحتياطي المالي كافي لتنفيذ برامج التنمية أو التحول الاقتصادي و يشترط في هذه القيود الآتي :

1. ألا تميز بين الأعضاء.
2. أن تتوافق مع النظام الأساسي لصندوق النقد الدولي.
3. أن تتجنب إلحاق الضرر بالمصالح التجارية و الاقتصادية للأعضاء الآخرين.

4. أن تكون مؤقتة و يتم تصفيتها على مراحل مع تحسن الوضع المذكور.
5. يجب إخطار المجلس العام للتجارة في الخدمات فوراً بأية قيود تعتمد أو تستبقى.

هـ - أهداف تتعلق بحقوق الملكية الفكرية

وهي تسهم في تشجيع روح الابتكار التكنولوجي , ونقل و تعميم التكنولوجيا بما يحقق المنفعة المشتركة لمنتجي المعرفة التكنولوجية و مستخدميها , بالأسلوب الذي يحقق الرفاهية الاجتماعية و الاقتصادية , و التوازن بين الحقوق و الواجبات.

و توافق البلدان الأعضاء على التعاون فينا بينها بغية إلغاء التجارة الدولية في السلع و الخدمات التي تتعدى حقوق الملكية الفكرية.

و - أهداف تتعلق بتسوية المنازعات

التأكيد على استمرار تدعيم نظام الجات الحالي في تسوية المنازعات عن طريق التشاور , و ينص أيضاً على فرض "عقوبات انتقامية متداخلة " بمعنى سحب المزايا من أحد القطاعات بسبب انتهاك القواعد في مجال آخر.

ي - أهداف تتعلق بالترابط و التكامل في وضع السياسة العالمية و إدارتها

و تهدف إلى تدعيم التعاون بين منظمة التجارة العالمية و صندوق النقد الدولي و البنك الدولي ، و التنسيق فيما بينهم عند وضع السياسات للدول في مجال التجارة و التمويل.

و يتضح من الأهداف السابقة و المستنبطة من الاتفاقيات أنها غطت جميع الجوانب الاقتصادية ، و التجارية ، و المالية ، و القانونية ، و غيرها سواء كانت بطريق مباشر أو غير مباشر ، وهذا هو مصدر قوة و خطورة منظمة التجارة العالمية.

و من الأمور التي يجب التنويه لها في هذا الموضوع المنظمة العالمية للتقييس ، و التي من المتوقع أن يكون لها دور كبير في تطبيق بعض أهداف منظمة التجارة العالمية من خلال ما يعرف بالأيزو.

نظام الجودة المتكاملة للمنتجات الأيزو 9000

إن نظام الجودة المتكاملة و المعروف بأيزو 9000 و الصادر عن المنظمة العالمية للتقييس عام 1987 هو تطور آخر على صعيد تنظيم العلاقات التجارية الدولية. وقد تم اعتماده من دول الاتحاد الأوروبي إضافة إلى دول كثيرة أخرى موقعة لاتفاقية الجات , مما يعني في الأجل القريب اعتماد نظام الأيزو ليصبح جزءاً من نظام التجارة العالمية. و على الرغم من أن هدف نظام الجودة المتكاملة هو الارتقاء بالجودة , و ضمان الدفاع عن المستهلك أينما وجد , إلا أنها أحد أدوات السيطرة لمنظمة التجارة العالمية على المؤسسات في جميع نشاطاتها صناعية كانت أو تجارية صغيرة كانت أم كبيرة. لأنه بدون الحصول على شهادة مطابقة الجودة من أحد الهيئات الإقليمية , أو الدولية المعترف بها لن يكون للمنتجات أمل في التواجد في الأسواق المحلية أو الخارجية.

أرقام الأيزو المختلفة و مدلولاتها :

9001 مواصفات الجودة في التصميم و التطوير و الإنتاج و التركيب و الخدمة.

9002 مواصفات الجودة في الإنتاج و التركيب.

9003 مواصفات الجودة في المعاينة و الاختبار النهائي.

14001 يختص بالجودة في مجال البيئة.

الفصل الرابع

الدول العربية و الانضمام لمنظمة التجارة العالمية

إن انضمام أي دولة إلى منظمة التجارة العالمية يتطلب منها دراسة جميع بنود الاتفاقية , وهي بنود ملزمة , و ينبنى عليها اتخاذ إجراءات تصحيحية على كيانها الاقتصادي و التجاري و القانوني. و أن تقدم مزيداً من التنازلات , و تتخلى عن كثير من سلطاتها و سيطرتها لصالح القطاع الخاص المحلي أو الخارجي. و أن تدرس بعناية خاصة الواجبات و الحقوق ليس فقط من واقع الأهداف المعلنة لمنظمة التجارة العالمية. و لكن باستقراء الآثار التي ستحدثها في المجالات الاقتصادية الصناعية , و الزراعية , و التجارية , و الاستثمارية , و الخدمية , و الملكية الفكرية , و البيئة الصحية , و غير ذلك و هناك رأيان في هذا الشأن :

الرأي الأول : وهو يرى ضرورة الانضمام إلى اتفاقية منظمة التجارة العالمية رغبة في الاستفادة من التقدم التكنولوجي و الأسواق المفتوحة , أو رهبة من التخلف عن الحضارة و العزلة و العقوبات , في عالم تقاربت مسافات , و كثرت معلوماته , و سهل الحصول عليها حتى بات العالم قرية صغيرة متقاربة الأرجاء , و أصبح النظام العالمي الجديد حقيقة واقعة مؤثرة في جميع

الدول. و سواء وافق العرب أم لم يوافقوا على الانضمام ستلاحقهم آثار الاتفاقية.

الرأي الثاني : يعارض فكرة الانضمام لاتفاقية منظمة التجارة العالمية , حيث أن الدول العربية لن تستطيع منافسة الدول المتقدمة في الحصول على نصيب من الأسواق المفتوحة. بل أن أسواق الدول العربية ستصبح مفتوحة على مصراعها للسلع و المنتجات الخارجية , و التي ستغزوها من كل صوب و جهة , مما يدمر اقتصادياتها و خاصةً مع تحجيم دور الدولة.

و يلاحظ من الرأيين السابقين أن المحصلة النهائية للانضمام لمنظمة التجارة العالمية , أو عدم الانضمام لها واحدة في مكر المخططين لها. فالمنضم للاتفاقية عليه تقديم تنازلات تسبب له الكثير من المصاعب المالية , والاقتصادية , و الاجتماعية , التي تؤدي إلى الخسارة على المدى البعيد , وإن حقق بعض المكاسب في المدى القريب. و من لم ينضم لن يستطيع الدخول إلى الأسواق المفتوحة في ضوء الضوابط الموضوعية , وبالتالي فهو خاسر أيضاً , أي أن الخسارة من نصيب الجميع.

و بناء عليه يجب معرفة آثار اتفاقية منظمة التجارة العالمية على الدول النامية حيث أن معظم أو كل الدول العربية واقعة في نطاقها , وعندها يمكن تحديد كيف تستطيع الدول العربية التعامل مع الاتفاقية لتجنب آثارها السلبية.

آثار اتفاقية منظمة التجارة العالمية على الدول النامية

1. آثار الاتفاق المنعلق بالزراعة

إن تخفيض الدعم على السلع الزراعية سيجعل تكلفتها ترتفع في بلدان إنتاجها , و بالتالي سترتفع أسعار الواردات العربية من المواد الغذائية , وهذا سيؤدي إلى اختلال في موازينها التجارية. كما أن منع تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية , و الذي يقرر عدم التفرقة و التمييز سيقصص من المميزات التي كانت تحصل عليها الدول النامية بموجب منح المعاملة الخاصة. هذا بالإضافة إلى أن تطوير الإنتاجية الزراعية في الدول النامية باستخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة , و البذور المحسنة يعني ارتفاع تكلفة المنتجات الزراعية ' و ارتفاع معدلات البطالة للعمالة غير المدربة فنياً على استخدام التكنولوجيا المتطورة.

2. آثار اتفاقيات المنسوجات والملابس

إن المنسوجات و الملابس من الصناعات المعروفة منذ القدم في كافة البلدان لارتباطها بالحاجات الأساسية للإنسان , و لبساطتها نسبياً بالمقارنة بالصناعات الأخرى , وكذلك وجود كوادر مدربة على أعلى المستويات الفنية في كثير من البلدان العربية. و يمثل

قطاع الصناعات النسيجية نسبة كبيرة من صادرات بعض الدول العربية , فبينما نجدها في مصر 16% , تصل في المغرب إلى 22% , و ترتفع في سوريا إلى 27% و تمثل في تونس 35% من جملة صادراتها. و بموجب الاتفاقية سيتم إلغاء التعريفات الجمركية , و كذلك حصص التصدير في غضون عشر سنوات. كما سيتم تطبيق الشرط الاجتماعي بالنسبة لأجور العمال و تعويضاتهم مما سيفقد الدول العربية الميزة النسبية التي تتمتع بها , و بالتالي يفقدها قدرتها التنافسية في الأسواق العالمية و خاصة في مواجهة منسوجات شرق آسيا.

3. آثار اتفاقية الخدمات

إن الدول العربية لن تستفيد كثيراً من تحرير أسواق قطاع الخدمات عالمياً. حيث أن الدول العربية مستورد صافي للخدمات المصرفية , و التأمينية ' و الاتصالات , و المواصلات سواء برية أو جوية أو بحرية , و الاستثمارات , و التسويق , و الدعاية , و كافة الخدمات الأخرى. و بتطبيق الاتفاقية ستخسر الشركات الوطنية آخر جزء من سوق الخدمات المحلية المقدمة للمواطنين , نتيجة المنافسة غير المتكافئة مع الشركات المتعددة الجنسية التي تقدم الخدمات , والتي ستعامل معاملة الشركات الوطنية.

4. آثار اتفاقية حماية الملكية الفكرية

وقد حظيت هذه الاتفاقية بالموافقة نتيجة إلهام الدول الصناعية بعد أن كثرت عمليات التقليد للسلع المتطورة من دول شرق آسيا. و ستؤدي هذه الاتفاقية إلى ارتفاع أسعار الحصول على التكنولوجيا لأنها أصبحت محتكرة لصالح مجموعة من الدول المتقدمة و محمية باتفاقية دولية ملزمة , وهذا الجانب فيما يتعلق ببراءة الاختراع و العلامات التجارية. أما حقوق النشر و التأليف فلها بالغ الأثر على تراجع الثقافة و الأدب , وهذا ناتج من أن الاتفاقية ألزمت الناشر المترجم بأن يدفع حقوق التأليف للمؤلف الأساسي و كذلك لدار النشر المالكة لحق الترجمة. و هذه الإجراءات ستؤثر على حركة انتشار الأدب العربي , و تواصل الثقافات بين العالم العربي و باقي دول العالم الأخرى لعجز الناشر العربي عن دفع حقوق المؤلف و الناشر الأجنبيين. و الأكثر من ذلك هو عجز العالم العربي عن ترجمة العلوم التكنولوجية التي هو في أمس الحاجة إليها لكي يتمكن من تطوير مؤسساته و أعماله ليلحق بركب التقدم العالمي.

5. أثر الاتفاقية على الصناعة

إن الاتفاقيات المختلفة لمنظمة التجارة العالمية و التي تعمل على نمو التجارة الدولية , و حرية المنافسة بين المنتجين في

الأسواق العالمية عن طريق تخفيض الرسوم الجمركية و تخفيف القيود التجارية , و اشتراط مواصفات و مقاييس يجب توافرها في المنتج النهائي لكي يأخذ طريقة إلى الأسواق المختلفة , هذه الإجراءات ستؤدي إلى زيادة جودة المنتجات و انخفاض أسعارها.

وعلى الرغم من هذه الميزة التي سيحصل عليها المستهلك , إلا أنها ذات آثار خطيرة على المنتجات الصناعية المحلية للدول النامية. فبدلاً من حصول منتجات الدول النامية على حصة من الأسواق العالمية ستفقد سوقها المحلي , نتيجة لعدم تكافؤ المنافسة بين المنتجات المحلية و المستوردة سواء من حيث جودة المنتج أو سعره , وذلك لاختلاف مستوى التقدم التكنولوجي في الدول الصناعية عنه في الدول النامية.

وسينتج عن ذلك خسائر كبيرة في الاستثمارات الصناعية بالدول النامية , مما يؤدي إلى انهيار قطاع الصناعة بها , و ما يستتبع ذلك من انخفاض فرص العمل , وازدياد معدلات البطالة و الفقر.

6. آثار الاتفاقية على العمال

اعترفت الدول الصناعية الكبرى في مؤتمر ليون سنة 1996 بان ليس كل البلدان ولا كل العمال يستفيدون بشكل متساو من الاقتصاد العالمي الجديد , لأن الإنتاج لا يعرف له وطن لأنه يسعى

وراء الربحية أولاً وأخيراً. مما يعني أن الشركات وفقاً لمبدأ المنافسة عليها أن تعمل للحصول على إنتاج جيد و بسعر أقل كي تتمكن من الاستمرار. و بمعنى آخر فالشركات تسعى للحصول على يد عاملة رخيصة , و عملاً أكثر جودة , و استثمارات أقل كلفة , و بلاداً أكثر مردوداً. و إذا وجدت هذه الشركات أن مصالحتها لم تعد في مكان ما من العالم لتخلف أحد أو كل العناصر السابقة , فإنها ستنتقل نشاطها إلى دولة أخرى مستفيدة من حرية التجارة و حرية تنقل رؤوس الأموال. و لكن هذا يتطلب من العامل أن يكون جاهزاً للعمل , بالسعر التنافسي , ولديه مهارة , و تقنية عالية إن أراد الحصول على عمل و إلا فالبطالة و الفقر في انتظاره. و هذين الأمرين يمثلان التحدي الكبير للعولمة في السنوات القادمة , و في كافة أرجاء العالم مما ينذر باضطرابات و صدمات بينها و بين المنظمات العمالية و خاصة في أمريكا و أوروبا و الدول الصناعية المتقدمة , نظراً لقوة النقابات العالمية فيها.

منظمة التجارة العالمية و جامعة الدول العربية¹

لقد رفضت منظمة التجارة العالمية انضمام جامعة الدول العربية كعضو مراقب بالمنظمة بحجة أن جامعة الدول العربية ليست منظمة اقتصادية , كما أنها تمارس المقاطعة الاقتصادية مع احدى الدول الأعضاء وهى إسرائيل .

منظمة التجارة العالمية و السوق العربية المشتركة

اتفاقية منظمة التجارة العالمية لا تعارض الاتحادات الجمركية و مناطق التجارة الحرة و أي اتفاقية اقتصادية بين مجموعة من الدول طالما أن أهدافها لا تتعارض مع نصوص اتفاقية منظمة التجارة العالمية , و طالما أنها تهدف فى النهاية إلى إزالة الرسوم الجمركية و الحواجز المقيدة للتجارة الدولية . و يتم منح الدول التي تشترك في هذه الاتحادات الجمركية فترة 10 سنوات مهلة لتصحيح اقتصادها , دون فرض أي التزام بتقديم تنازلات مماثلة أو تعويضات لباقي دول الاتفاقية .

¹ أعدت جامعة الدول العربية دراسة توضح الآثار السلبية للجات على اقتصاديات الدول العربية , نشر ملخص لهذه الدراسة بصحيفة الاقتصادية بعددها الصادر في 14/4/1994.

منظمة التجارة العالمية و منظمة الأوبك

لقد تم استبعاد النفط و الغاز من الاتفاقية و تركا للتفاوض المباشر بين منظمة الأوبك كمصدر و الدول الصناعية كمستورد , و بالطبع سيخضع السعر للقدرة التفاوضية و الضغوط التي تفرضها الدول الصناعية لجعل الأسعار عند المستوى الذي يخدم مصالحها .

مع العلم بأن دول السوق الأوروبية المشتركة تسعى لتطبيق ضريبة الكربون¹ بدعوى الحفاظ على البيئة , و التي فى حال تطبيقها ستحدث أضرار بالغة على اقتصاديات الدول العربية الخليجية المصدرة للبترول.

¹ وردت ضمن دراسة الدكتور لويس حبيقه "انضمام دول مجلس التعاون الخليجي إلى الجات" منشورة في مجلة التجارة و الصناعة الصادرة في غرفة صناعة قطر فى شهر يونيه عام 1994 .

الفصل الخامس

الدول العربية و التعامل مع اتفاقية

منظمة التجارة العالمية لتجنب آثارها السلبية

يوجد سبع دول عربية تتمتع بالعضوية الكاملة فى منظمة التجارة العالمية و هى مصر و المغرب و تونس و موريتانيا و الكويت و البحرين و قطر , و هناك ثلاث دول تدرس المنظمة طلباتها للحصول على العضوية الكاملة و هى الجزائر و السعودية و الأردن .

و لتجنب الآثار السلبية للاتفاقية يجب على الدول العربية تنشيط الاتفاقات الاقتصادية الموجودة , و توسيع السوق العربية المشتركة فعلياً لتصيح واقعاً ملموساً لا مجرد تصريحات و شعارات فارغة من المضمون الحقيقي .

و على الدول العربية أن تسعى فيما بينها لإقامة تعاون اقتصادي تمهيداً لإقامة وحدة تتيح للأفراد حرية التنقل ، والعمل ، والاستثمار وخاصةً أن أسس ومقومات الوحدة موجودة بكافة صورها ومنها :

- 1- وفرة المواد الخام الحيوية والثروات الطبيعية التي لاغنى للعالم عنها لفترة طويلة من الزمان .
- 2- وحدة التاريخ واللغة والعادات والتقاليد وأكثر من ذلك المعتقدات .
- 3- ضخامة السوق الاستهلاكية في العالم العربي فهي تضم 22 دولة وأكثر من 250 مليون نسمة .
- 4- تنوع وتوافر الخبرات الفنية والبشرية في معظم المجالات الصناعية والعلمية.

وإذا لم تستغل الدول العربية قدراتها وإمكانياتها في تكوين تكتل اقتصادي وتجاري قوي ، فلن يكون باستطاعتها مجابهة التحديات المفروضة عليها من التكتلات الاقتصادية العالمية . ولن تتمكن من استغلال إعفاءات الاتفاقية للتكتلات الاقتصادية ، والمتمثلة فى تطبيق معاملات تفضيلية فيما بينها دون باقي دول الاتفاقية ولمدة 10 سنوات مهلة يمكن استغلالها في تحسين الهياكل الاقتصادية لتلك الدول .

وإن لم تتكتل الدول العربية وتتوحد بصدق فلن يكون لها موطأ قدم في النظام العالمي الجديد .

الدور المطلوب من أفراد الدول العربية لتخفيف الآثار السلبية لاتفاقية منظمة التجارة العالمية

على الرغم من أن تجنب آثار الاتفاقية السلبية على اقتصاديات الدول العربية تقع مسؤوليته أساساً على عاتق الدول ، غير أن أفراد الدول العربية لهم دور فعال فى تخفيف آثارها .

و الدول العربية مهما اتخذت من إجراءات لتجنب آثار منظمة التجارة العالمية السلبية فإن نجاح تلك الإجراءات سيظل متأثراً بتصرفات أفراد الدول العربية أنفسهم . وذلك لأن الدول العربية مقيدة باتفاقيات و واقع دولى يتمثل في نظام عالمي لا يمكن تجاهله . وتتضافر جهود دول وأفراد المنطقة العربية يمكن تخفيف آثار اتفاقية منظمة التجارة العالمية إلى أقل قدر ممكن . وفيما يلى بعض التصورات للدور المطلوب من أفراد الدول العربية لتخفيف الآثار السلبية للاتفاقية :

- 1- أداء العمل بكفاءة ، وإخلاص ، و جدية ، وتخفيض الوقت الضائع ، وتقليل نسبة الهالك بما يؤدي إلى زيادة الإنتاج وخفض التكلفة و جودة المنتج ليتمكن من المنافسة في الأسواق العالمية .
- 2- ترشيد الإنفاق على السلع الاستهلاكية و الكماليات بما يسمح بالادخار مع توجيه هذه المدخرات للاستثمار فى المشاريع الصغيرة .

3- شراء المنتجات العربية لتنمية اقتصاديات الدول العربية بما يساعد على إيجاد فرص عمل جديدة .

4- اهتمام الفرد برفع كفاءته المهنية بالدراسة و التدريب على استخدام التكنولوجيا المتطورة للاستفادة من مجالات العمل المتاحة .

خاتمة

و الآن وبعد هذا العرض المختصر لاتفاقية منظمة التجارة العالمية أعتقد أيها القارئ الكريم أنك تتفق معي في الرأي أن الاتفاقية ليست خيراً للدول النامية و الفقيرة . كما أن لها كثيراً من الأضرار على الفئات العمالية في كافة دول العالم ، وإن اختلفت درجة الضرر من دولة لأخرى .

ولمنظمة التجارة العالمية باعتبارها الواجهة الاقتصادية للعولمة فائزين و خاسرين . فنتيجة للتوسع فى التجارة و الاستثمار الأجنبي اتسعت الفجوات بين الدول النامية ، و زادت معدلات الفقر فيها ، وارتفعت معدلات البطالة في البلدان الصناعية ، كما زادت الهوة بين الطبقات ، لتفاوت مستويات الدخل بشكل كبير .

وعلى الرغم من وجود مكاسب للدول الصناعية الكبرى فإن هذه المكاسب ستكون مركزة في يد فئة صغيرة ، ممثلة فى الشركات المتعددة الجنسية ، و أصحاب رؤوس الأموال الضخمة .

وسيكون الفقر و البطالة من نصيب باقي الفئات و الدول . لأن جولة الأوروغواي اهتمت بمعظم تدابير الحماية الخاصة بالصناعة ، و الزراعة ، و حقوق الملكية فى البلدان الصناعية . بينما تجاهلت القضايا الملحة للبلدان النامية و الفقيرة مثل مشكلة الديون ، و إدارة أسواق السلع الأساسية الأولية .

للاتفاقية آثارها العميقة على جميع الدول و ستؤدي سياسات تحرير التجارة إلى تقليص دور الدولة ، و انخفاض الوظائف ، و انتشار البطالة .

وبافتتاح الأسواق المالية ستصبح الحكومات غير قادرة على إدارة حالات العجز ، وسينخفض الإنفاق على الصحة ، والخدمات ، و الإعانات التي يستفيد منها الفقراء .

وستحدث الخصخصة - تحويل المؤسسات العامة إلى القطاع الخاص - تحولاً في أنماط الإنتاج والاستهلاك. فالقطاع الخاص يهدف فقط إلى مزيد من الربحية ، وبالتالي فلن ينتج السلع التي يحتاجها ويعتمد عليها الفقراء . بل سينتج متطلبات الأغنياء من الوجبات السريعة ، و السيارات الفخمة ، و أدوات الترفيه ، بل و الأدوية الخاصة بأمراض الأغنياء ، مما سيغير من أنماط الاستهلاك .

وستؤدي الاندماجات بين الشركات العالمية العملاقة إلى احتكارات لها بالغ الضرر على اقتصاديات الدول النامية ، وخاصةً مع قدرة تلك الشركات الاحتكارية على التحكم فى الأسعار و الجودة .

وفي النهاية العولمة كالزلازل الذي سيصيب الجميع بالضرر ، ولكن بدرجات متفاوتة حسب القرب أو البعد من مركزه ، ومدى

القدرة على التنبؤ بوقوعه ، مع الاستعداد بالاحتياطات اللازمة
للتخفيف من آثاره إلى أقل حد .

المراجع

- اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية (اتفاقية الجات) . الطبعة الأولى ، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ، 1997 .
- اتفاقية الجات بين النشأة و التطور و الأهداف ، منافع و مخاطر . ياسر زغيب ، دار الندى للطباعة و النشر و التوزيع ، بيروت ، لبنان ، 1999 .
- الجات و العالم الثالث - دراسة تقويمية للجات و استراتيجية المواجهة . د.عاطف السيد ، مطبعة رمضان 1999.
- اتفاقية التجارة العالمية (الجات) - أهم أحكامها و تأثيراتها على الدول المتقدمة و الدول النامية .د. محمد حافظ عبده الرهوان ، 1999.
- تحديات العولمة و التخطيط الاستراتيجي . د. أحمد سيد مصطفى ، 2000 .
- الجات و مستقبل الاقتصاد العالمي و العربي . د. نبيل حشاد ، 1999 .

موقع الاقتصاد العادل

www.TheFairEconomy.com